



**الدليل الإرشادي للممارسات المثلى
للمراجعة والتدقيق**

جامعة الباحة
1443هـ - 2022م

أولاً: مقدمة:

انطلاقاً من دور وحدة المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة لرؤية المملكة العربية السعودية (٢٠٣٠) ومراجعة الخطط التنظيمية وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية بالجامعة والتأكد من وجود أدلة للإجراءات التنفيذية للحوكمة داخل (العمادات والمراكز والكليات والإدارات والأقسام والوحدات التابعة لها).

وبما أن التخطيط المسبق هو المبدأ الأول للمراجع الداخلي والذي من خلاله يحدد التوجهات الأساسية وصياغتها لارتباطها بالمراجع وإمامه بمهام واختصاصات الجهة (محل المراجعة) لتنفيذ المراجعة بشكل منظم و دوري للتأكد من سلامة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية ومراقبة سير العمل بمختلف الأنشطة للجامعة (التشغيلية – المالية)، للتحقق من مدى تطبيقها والتزامها بالأنظمة واللوائح والخطط والتعليمات المعتمدة والتي تنعكس على تقييمها مستقبلاً.

ولإعمال ما ورد في اللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات وتحقيقاً لدور الجامعة في تنفيذ نصوص اللائحة وتنفيذ أحكامها فقد برزت أهمية وجود دليل مُعتمد لذلك تم إعداد هذا (الدليل الإرشادي للممارسات المثلى للمراجعة والتدقيق) لوحدة المراجعة الداخلية لمنحها (الاستقلالية والموضوعية) لتأدية المراجعين الداخليين مهامهم واختصاصاتهم على أكمل وجه.

ويعتبر هذا الدليل دليلاً إرشادياً وإطاراً مرجعياً لشموله على مواد اللائحة الموحدة لوحدة المراجعة الداخلية والإجراءات التفصيلية والمعايير التي يعتمد عليه المراجعين لتسيير وتنفيذ مهام أعمالهم اثناء أنشطة المراجعة/التدقيق بالجامعة.



ثانياً: وحدة المراجعة الداخلية:

١- تعريف الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين للمراجعة الداخلية:

وظيفة تقويمية مستقلة وموضوعية يتم إنشاؤها داخل المنشأة لفحص وتقويم أنشطتها المختلفة وذلك بغرض مساعدة المسؤولين في القيام بمسؤولياتهم بدرجة عالية من الكفاءة والفاعلية عن طريق توفير: (التحليل - التقويم - التوصيات - المشورة - المعلومات) والتي تتعلق بالرقابة على الأنشطة التي يتم فحصها.

٢- إنشاء وتأسيس وحدة المراجعة:

الإطار النظامي:

١- قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٢٣٥) وتاريخ ١٤٢٥/٨/٢٠هـ الذي نص في فقرة (ثانياً) "تأسيس وحدات للرقابة الداخلية في كل جهة مشمولة برقابة ديوان المراقبة العامة، ويرتبط رئيسها بالمسؤول الأول في الجهاز."

٢- القرار الإداري لمعالي مدير الجامعة رقم: ٣٢٠٠٧٩٩ وتاريخ: ١٤٣٢/٣/٢٧هـ المتضمن: (إنشاء وحدة للرقابة الداخلية) بجامعة الباحة وارتباطها بمدير الجامعة مباشرة.

٣- قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٩) وتاريخ ١٤٢٨/٤/٦هـ القاضي بالموافقة على اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة.

٤- قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٤١٢) وتاريخ ١٤٤١/٦/١٧هـ المتضمن في الفقرة (ثانياً) حذف البند (أولاً) من قرار اللجنة العليا للإصلاح الإداري رقم (١٩٠) وتاريخ ١٤٠٩/١١/١٨هـ بإلغاء وحدات المتابعة في الأجهزة الحكومية ونقل النشاط المتعلق بالقيام بحملات تفتيشية، ومراقبة سير العمل في الجهاز وفحص الشكاوى، إلى وحدة المراجعة الداخلية.

٣- أهداف وحدة المراجعة الداخلية:

تتولى وحدة المراجعة الداخلية بالجامعة أعمال المراجعة عن طريق ممارسة الاختصاصات المخولة لها بمقتضى أحكام اللائحة الموحدة لتحقيق الأهداف التالية:

أ- حماية الأموال والممتلكات العامة والحد من وقوع الغش ولأخطاء واكتشافها فور وقوعها.

